رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]3641 -2082[هل تثبت الشُفعةِ للجار؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من ذهب الى ثبوت الشفعة للجار على جاره ما هو الراجح في هذه المسألة؟ الراجح انها لا تثبت الشفعة للجار. وفي حديث الجار احق بصقبه يعني بما جاوره - 00:00:00

ولان الجار يحصل عليه ظرر من مجاورة احد ما يصلح له. العلماء مختلفون هل تثبت الشفعة للجار؟ مطلقة او لا تثبت مطلقا؟ او فيها تفصيل الثالث وهو المختار والذي صدر فيه قرار هيئة كبار العلماء انه اذا كان بين الملكين شيء مشترك - 00:00:17

قيل مثلا السيل او السقاية من النهر او الطريق بينهما بينهما شيء مشترك فتثبت هذه الجار اذا كان بينه او طريق مشترك بينهما فتثبت الشفعة للجار اما اذا كان كل واذا كان ملك كل واحد منهم منفصل عن الاخر في طرقاته واختصاصاته فانه لا شفعة للجار بمجرد - 00:00:40

الجوار هذا هو الصحيح والراجح. نعم - 00:01:08